[260] بها، وليس على النساء حلق ويجزيهن التقصير وينبغي لمن أراد التقصير أو الحلق أن يغتسل ويستقبل القبلة، ويقصر من شعر رأسه ولحيته وأظفاره وإن شاء حلق، ويكون الابتداء بالحلق من الناصية من القرن الأيمن إلى الأذنين، فإن لم يكن على رأسه شعر أمر الموسى عليه. ويدعو عند ذلك ويقول: " اللهم اعطني بكل شعرة نورا يوم القيامة وحسنات مضاعفة " فإن كان نائبا عن غيره قال: " اللهم هذا عن فلان، اللهم حرم شعره وبشره من النار " فإذا فرغ من ذلك فينبغي أن يدخل مكة لزيارة البيت ويرجع إلى منى. " باب الدخول إلى مكة من منى لزيارة البيت والرجوع إلى منى " من فرغ من التقصير أو الحلق، فينبغي أن يتوجه إلى مكة من يومه أو من الغدوة (1) ولا يؤخر ذلك، ليزور البيت بطواف الزيارة وهو طواف الحج ويسعى سعيه، وينبغي أن يغتسل إن توجه إلى زيارة البيت في اليوم الثاني من يوم النحر، فإن كان توجهه إلى ذلك يوم النحر كان الغسل الذي فعله عند الحلق مجزيا له عن ذلك ويذكر الله سبحانه في توجهه إلى مكة، ويأتي من حمده والثناء عليه بما أمكنه ويصلي على النبي وآله عليهم السلام بما أمكن أيضا، ويدعو فيقول: " اللهم إني أريد بتوجهي هذا زيارة بيتك الحرام غير راغب عن مشاعرك العظام، فأسألك أن تعينني على نسكي ولا تجعله آخر العهد مني يا ذا الجلال والاكرام " ويقرء سورة إنا أنزلناه ". فإذا وصل إلى مكة قال: " الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين وسلم تسليما، اللهم إني عبدك والبلد بلدك، والبيت بيتك، حيث أطلب رحمتك، متبعا لامرك راضيا بقدرك، فأسألك المضطر الخائف المشفق من عذابك أن تلبسني عفوك وتجيرني من النار برحمتك " (2)

_____ (1) وفي بعض النسخ: الغد. (2) الوسائل ج - 10 - الباب - 4 - من أبواب زيارة البيت - الحديث: 1.

_____